

قرارات

وزارة الخارجية

قرار

نائب وزير الخارجية

رئاسة الجمهورية

قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ١٩٥٦

تعيين الأنبا انطونيوس قائما مقام البطريرك للأقباط الأرثوذكس

رئيس الجمهورية

بما أن كرسى بطريركية الأقباط الأرثوذكس قد خلا بوفاة الأنبا يوساب الثاني ؟

وبعد الاطلاع على المادة الأولى من لائحة ترشيح وانتخاب بطريرك الأقباط الأرثوذكس الصادرة في ٩ نوفمبر سنة ١٩٤٢ ؟

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٥٣ المعدل لأحكام المرسوم بقانون رقم ١٦٩ لسنة ١٩٥٢ الخاص بإعفاء شركات الطيران الأجنبية من ضريبة الأرباح التجارية والصناعية والقيم المنقولة بشرط المعاملة بالمثل ؟

وعلی قرار مجلس الوزراء في ١٤ مارس سنة ١٩٥٥ بالموافقة على الكتب المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر وبن حكومة بلجيكا بشأن اتفاق تبادل الإعفاء الضريبي لشركات التقل الجوى والمrfق نصها بهذا القرار بالجريدة الرسمية . وتتفق اعتبرا من

قرار :

مادة وحدة - تنشر الكتب المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر وحكومة بلجيكا بشأن اتفاق تبادل الإعفاء الضريبي لشركات التقل الجوى والمrfق نصها بهذا القرار بالجريدة الرسمية . وتتفق اعتبرا من أول يناير سنة ١٩٥٦ م

عبد الفتاح حسن

وعلم قرار المجمع المقدس والمجلس الملـىـع الصادر بتاريخ ١٩٥٦ باختيار الأنبا انطونيوس مطران بنى سيف والبهنسا قائما مقام البطريرك ؟

قرار :

مادة ١ - يعين الأنبا انطونيوس مطران بنى سيف والبهنسا قائما مقام البطريرك للأقباط الأرثوذكس - حتى يتم تعيين البطريرك .

مادة ٢ - على وزير الداخلية ، تنفيذ هذا القرار ما

صدر ببيان الرئاسة في ٢٢ ربيع الثاني سنة ١٣٧٦ (٢٥ نوفمبر ١٩٥٦)

بيان صدر الناصر

(١) تتعهد الحكومة البلجيكية إعمالاً للسلطة المخولة لها وتأسساً على مبدأ المعاملة بالمثل بأن تعنى شركات الطيران المصرية من أداء الضريبة على الإيراد المستحقة على الأرباح الناشئة من استغلال تلك الشركات للخطوط الجوية الدولية التي تحمل عليها طائراتها . وتعنى أيضاً توقيعات إبرادات تلك الشركات من أية ضريبة مالم يكن للتغير بها موطن ضريبي في بلجيكا